

قرار رقم 06 بتاريخ 09.09.2025
بشأن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية
بجماعة أبيض إقليم أسفي

إن رئيس المجلس الجماعي لجماعة أبيض،

*بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي للتوظيف العمومية حسيما وقع تغييره وتتميمه.
** وبناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات ولا سيما المادة 127 منه الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015).
** بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر بتاريخ 13 شوال 1397 الموافق ل 27 شتنبر 1977 بمثابة النظام الأساس لموظفي الجماعات حسب ما وقع تتميمه وتغييره.
** بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 الموافق ل (25 نونبر 2011) في شأن كفاءات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية كما وقع تغييره وتتميمه.
** وبناء على المرسوم رقم 2.75.864 الصادر بتاريخ 17 محرم 1396 الموافق ل 19 يناير 1976 بشأن التعويضات المرتبطة بمزاولة المهام العليا في مختلف الوزارات.
** وبناء على المرسوم رقم 2.97.1052 الصادر في 2 فبراير 1998 الخاص بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة.
** وبناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 محرم 1443 الموافق ل 31 غشت 2021 يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها.
** وبناء على قرار وزير الداخلية رقم 2522.21 الصادر في 21 ربيع الأول 1443 الموافق ل 28 أكتوبر 2021 بتحديد شروط وكفاءات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات.
** وبناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية.
** وبناء على قرار وزير الداخلية رقم 1019.24 الصادر في 19 أبريل 2024 بتفويض سلطة التأشير على قرارات وعقود التعيين والإعفاء وإنهاء المهام من المناصب العليا بالجماعات الترابية.
** وبناء على منشور السيد وزير الداخلية عدد 9453 بتاريخ 24 يونيو 2024.
** وبناء على المقرر رقم 2018/150 المتخذ من طرف المجلس الجماعي لأبيض خلال دورته العادية لشهر أكتوبر 2018 المنعقدة بتاريخ 04 أكتوبر 2018 المتعلق بالهيكل التنظيمي للإدارة الجماعة وتحديد اختصاصاتها، والمؤشر عليه من قبل السيد عامل إقليم أسفي بتاريخ 10 دجنبر 2019

يقرر مايلي:

المادة الأولى: يعلن رئيس المجلس الجماعي لأبيض عن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية بهذه الجماعة على الشكل التالي:

رؤساء الأقسام	رؤساء المصالح
قسم الشؤون الإدارية والمالية والإقتصادية والإجتماعية	*مصلحة الموارد المالية والنفقات والموارد البشرية والميزانية
	*مصلحة الشؤون الإجتماعية والإدارية والإقتصادية والقانونية وشؤون المجلس.
	*مصلحة الحالة المدنية والإحصائيات والمصادقة على الوثائق
قسم التعمير والبيئة والأشغال والممتلكات والصفقات	*مصلحة التعمير وشؤون البيئة والرخص والماء والكهرباء
	*مصلحة الصفقات والدراسات التقنية والبرمجة والتخطيط وتتبع الأشغال والصيانة
	*مصلحة العتاد والممتلكات والآليات وحفظ الصحة والنظافة

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس قسم في وجه:

- 1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المنتسبون لميزانية الجماعة والعاملون بها الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:
 - ✓ أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
 - ✓ أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.

- ✓ أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على أربع (04) سنوات على الأقل من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو خمس سنوات (05) بالنسبة للأعوان المتعاقدين بالجماعة .
- ✓ أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة، غير أنه يمكن إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك الإعفاء من هذا الشرط.
- 2- الموظفون المرسومون والأعوان المتعاقدون المزاولون ،في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس قسم ، لمهام رئيس قسم.

المادة الثالثة: يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة بجماعة أبير، في وجه:

- 1- الموظفون المرسومون والأعوان المتعاقدون المنتسبون لميزانية الجماعة والعاملون بها الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:
- ✓ أن يكونوا مرتبين ،على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أوفي إطار مهندس دولة أوفي إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
- ✓ أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
- ✓ أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على سنتين (02) على الأقل من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاث سنوات (03) بالنسبة للأعوان المتعاقدين بالجماعة .
- 2- الموظفون المرسومون والأعوان المتعاقدون المزاولون ،في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة ، لمهام رئيس مصلحة، غير أنه إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن استثناء من أحكام الفقرة السابقة أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة الموظفون المرسومون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية ،منها أربع (04) سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة.

المادة الرابعة: تحدد مهام المناصب الشاغرة والكفاءات المطلوبة حسب الملحق المرفق بهذا القرار.

المادة الخامسة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- ✓ طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة مشفوعا بموافقة الرئيس المباشر ورأيه حول كفاءة المترشح.
- ✓ ملف الترشيح يتم تحميله من بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma ويتضمن:
- *السيرة الذاتية للمترشح (تحمل هويته، هاتفه، عنوانه البريدي، مؤهلاته و نبذة عن مساره المهني ، وكذا المهام والوظائف التي زاولها.
- *برنامج عمل والمنهجية التي يقترحها المترشح(ة) في شأن تدبير المنصب المراد شغله وتطويره والرفع من ادائه.
- *شهادة أو قرار يثبت موافقة الأقدمية المطلوبة في الدرجة.
- *قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا وجد.

المادة السادسة: تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط التابع لجماعة أبير، دائرة احرارة، إقليم اسفي ابتداء من

22 يونيو 2025 إلى غاية 07 غشت 2025 وهذا اخر اجل لقبول الترشيحات.

المادة السابعة: تعلن الجماعة بعد دراسة ملفات الترشيح وانتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح عن تاريخ ومكان اجراء مقابلة الانتقاء عبر وسائل النشر الجاري بها العمل، وتتولى لجنة معينة بقرار للسيد رئيس الجماعة الترابية أبير عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح.

المادة الثامنة: ينشر هذا القرار ببوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وكذا بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية ويلصق بمقر الجماعة.

حرر بأبير في:.....
إمضاء: رئيس المجلس الجماعي لأبير



تأشيد: رة السيد:

عامل إقليم اسفي

09 ماي 2025



عامل إقليم أسفي
محمد فطاح

